

الباب الرابع

الخاتمة

أ. نتائج البحث

هذه النتائج فهي أحوجة من تحديد المسائل في الباب الأول:

أن رد المال الموهوب إلى التركة هو الصواب، فعلى الولد الموهوب له أن يرد الأعيان الموهوبة أو المنافع الموهوبة بقيمتها إلى التركة وذلك لأن تلك الهبة ملغاة لتحرير التفضيل بين الأولاد في الهبة ول يؤدي ذلك التفضيل إلى التنازع بين الورثة. ولأن رد المال الموهوب إلى التركة دين على الأب لما وجب عليه استرداد المال الموهوب حال حياته إذا وهب بعض أولاده دون بعض، فيجب قضاء هذا الدين، فعلى الولد الموهوب له أن يرد المال الموهوب إلى التركة حفاظاً على صحة رحمه ودفعاً عن التنازع فيما بين الورثة.

ب. التوصيات

أما التوصيات المستخرجة من هذا البحث، وهي كما يلي:

١. أوصت الباحثة الباحثين فيما بعد أن يبحث رد المال الموهوب إلى التركة بالمقارنة بين الفقه الإسلامي وجمع الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.
٢. أوصت الباحثة الباحثين فيما بعد أن يبحث رد المال الموقوف إلى التركة بدراسة تحليلية.

٣. أوصت الباحثة الباحثين فيما بعد أن يبحث رد المال الموقوف إلى التركة بالمقارنة

بين الفقه الإسلامي وجمع الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.